Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وأخرج الحافظ ابن حجر نقلا عن ابن الكلبي في ترجمة سلمة بن أميّة بن خلف الجمحي من الاصابة: ج ٢ ص ٦٣ أنّ سلمة بن أميّة بن خلف الجمحي استمتع من سلمى مولاة حكيم بن أميّة بن الاوقص الأسلمي فولدت له فجحد ولدها، فبلغ ذلك عمر فنهى [عن] المتعة.

وروى أيضاً أنّ سلمة استمتع بأمرأة فبلغ عمر فتوعّده.

وروى المتقّي الهندي في كتاب كنز العمّال: ج ٨ ص ٢٩٣ ط ١، والسيّوطي في تفسير الدرّ المنثور: ج ٢ ص ١٤٠، عن الحافظ ابن أبي شيبة عن سعيدبن المسيب قال: نهى عمر عن متعتين متعة النساء ومتعة الحج.

وأيضاً قال سعيد بن المسيب: استمتع ابن حُرَيث وابن فلان كلاهما وولد له من المتعة زمان أبي بكر وعمر.

وروى البيهقي في سننه: ج ٧ ص ٢٠٥ وفي صحيحه: ج ١، ص ٣٥٤ والقرطبي في تفسيره: ج٥ ص١٣٠، نقلا عن صحيح أبي حاتم البستي وابن كثير في تفسيره: ج ٢ ص٨٧ والسيوطي في الدّر المنثور: ج ٢ ص ٢٠٧ ط ١، نقلاً عن تسعة من الحفاظ والجصّاص في أحكام القرآن: ج ٢ ص ١٨٤، والبخاري في كتاب النكاح من صحيحه: ج ٨ ص ٧ عن عبد الله بن مسعود أنّه قال: كنّا نغزو مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم وليس لنا نساء فقلنا: يا رسول الله ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك ورخّص لنا أن ننكح بالثوب إلى أجل ثمّ قال: لا تحرّموا طيبات ما أحلّ الله لكم» [٨٧/المائدة].

قال الجصّاص: إن الآية من تلاوة النبي صلى الله عليه وسلّم عند إباحة المتعة وهي قوله: «لا تحرموا طيبات ما أحلّ الله لكم».

وروى أحمد في مسند عبد الله بن عمر من كتاب المسند: ج ٢ ص ٩٥ ط ١، باسناده عن عبد الرحمن بن نعم ـ نعيم ـ الأعرجي قال: سأل رجل ابن عمر عن المتعة ـ متعة النساء ـ وأنا عنده؟ فقال: والله ما كنا على عهد رسول الله زانين ولا مسافحين.